
-	
التمياط بطلف التمياط	طلعة جمعـية التمية الاملية



p14

D14

المملكــــــة العربيــــــة السعوديــــة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي جمعيـــة التنميــة الأهلية بطلعة التميـاط رقم الترخيص: 1914

سياسة جمع التبرعات

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية .

النطاق:

تحديد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها وفيما يتعلق باستخدام الاموال والمسؤولية عنها •

تشكيل لجنة تنمية الموارد المالية

يرأسها أحد أعضاء مجلس الإدارة وتضم في عضويتها عدد من أعضاء الجمعية ومشاهير أبناء المنطقة الشمالية، وتسند اليها مهام التواصل مع الشركات ورجال الأعمال لتوفير الدعم المطلوب للجمعية لمساعدتها في تنفيذ مهامها.

لجنة التسويق

 يرأسها رئيس مجلس إدارة الجمعية وتضم في عضويتها منسوبي الجمعية لتسويق برامج وأنشطة الجمعية لشركات الداعمة ورجال الأعمال والتجار.

السياسات

• يتم استقبال التبرعات على هيئة شيكات بنكية باسم الجمعية

الرقم :			
التاريخ :	1	1	۵14
الموافق :	1	1	p14
المر فقات :			



المملكـــــة العربيـــــة السعوديــــة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي جمعيـــة التنميــة الأهلية بطلعة التميـاط رقم الترخيص: 1914

- يتم إيداع التبر عات بالحساب البنكي للجمعية من الشخص المخول والمفوض بالتعامل مع البنوك؛
- يتم إصدار سندات قبض من الجمعية للجهات الداعمة ليتم تقييدها محاسبيا في دفاتر الحسابات؛
 - عدم توكيل مهمة جمع التبرعات الأشخاص من غير منسوبي الجمعية؛
- في حال التبرع من قبل الأفراد يتم التحويل مباشرة إلى الحسابات البنكية او يتم استلامها نقدي بواسطة المحاسب ويتم اصدار سند قبض بذلك .

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبر عات من القطاع العام او الخاص او غير الربحي أو من مصادر الاخرى .